



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة

للانتخابات

الرئيس

02 نوفمبر 2021

تعليمية بخصوص

التحضير للانتخابات أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولاية

في إطار التحضير للانتخابات أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولاية المقررة ليوم 27 نوفمبر 2021 ، تعمل السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات على اتخاذ كل التدابير القانونية من أجل ضمان السير العادي للعمليات الانتخابية وضمان مصداقيتها وشفافيتها وصحة نتائجها ومطابقتها للنصوص التشريعية والتنظيمية السارية المفعول، ومن بينها محاربة المال الفاسد والتصدي لكل ما من شأنه التأثير بأي طريقة كانت على الاختيار الحر للناخبين والسهر على حسن سير العملية الانتخابية لاسيما الحملة الانتخابية و أنها ستنتقل يوم 4 نوفمبر 2021 إلى غاية يوم 23 نوفمبر 2021، بما فيها التظاهرات والمهرجانات وحصص التعبير المباشر في وسائل الإعلام السمعية البصرية العمومية (التلفزيون 6 قنوات ، الإذاعة الجزائرية 5 قنوات ، الإذاعات المحلية 48 قناة).

وفي هذا المسعى تعمل إمتدادات السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات بكل مسؤولية على ضمان التطبيق السليم والصريح للقانون في دراسة ملفات الترشح ومدى استيفائها للشروط المقررة قانونا وكذا السهر على ضمان السير العادي للحملة الانتخابية، طبقا لأحكام الأمر رقم 01-21 المؤرخ في 10 مارس 2021 والمتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات.

1- في مجال دراسة ملفات الترشح تم رفض بموجب قرارات معللة تعليلا قانونيا وصرحيا عدد من الترشيحات من قبل المنسقين الولائيين للسلطة المستقلة وتم تبليغها للمعنيين في الآجال المقررة قانونا.

وطبقا لأحكام المادة 183 من الأمر رقم 01-21 المؤرخ في 10 مارس 2021 والمتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات لجأ العديد من المترشحين المرفوضة ملفاتهم الى القضاء الإداري، حيث أصدرت المحاكم الإدارية قرارات منها ما قضي بتأييد قرارات المنسقين الولائيين والأخرى بإلغائها ومنها ما تم تأييده بموجب قرارات من مجلس الدولة وقامت إمتدادات السلطة المستقلة بتنفيذ القرارات القضائية الإدارية المهورة بالصيغة التنفيذية.

و حرصا من المنسقين الولائيين للسلطة المستقلة على التطبيق الصريح و السليم للقانون، يفقد المترشح بحكم القانون حق و أهلية الترشح في حالة ثبوت لاحقا عدم إستيفائه للشروط المقررة قانونا أو حصول مانع مستتر تم إكتشافه بعد إنتهاء فترة الترشيحات ، استوجب عليهم اصدار قرارات جديدة مبنية على وجه واحد أو عدة أوجه تقضي برفض الترشح ، و في هذه الحالة يمكن للمعني اللجوء الى القضاء الإداري للطعن في قرار المنسق الولائي أمام المحكمة الإدارية و الاستئناف أمام مجلس الدولة ، كل ذلك ضمانا لنزاهة العمليات الانتخابية و يتم إعادة إدراج المعني في قائمة الترشيحات في حالة صدور قرار نهائي مهور بالصيغة التنفيذية .

2- في مجال إيداع ترشيح جديد في حالة الوفاة أو حصول مناع شرعي، فإنه عملا بأحكام المادة 180 من الأمر رقم 01-21 المؤرخ في 10 مارس 2021 والمتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات والقرار رقم 151 المؤرخ في 4 أكتوبر 2021، فإنه لا يجوز القيام بأي إيداع جديد إلا في حالة الوفاة أو حصول مناع شرعي، على ألا يتجاوز هذا الأجل الثلاثين (30) يوما السابقة لتاريخ الاقتراع.

3- في مجال الحملة الانتخابية: تم اتخاذ جميع الإجراءات القانونية لضمان السير العادي للحملة الانتخابية سواء تعلق الأمر بالتظاهرات والمهرجانات وحصص التعبير المباشر، حيث تم إجراء عملية القرعة يوم 31 أكتوبر 2021 بحضور ممثلي القوائم المترشحة تحت رعاية أحزاب سياسية وممثلين عن القوائم المستقلة وتمكين الجميع من نتائج عملية القرعة كما أرسلت للمندوبيات الولائية في المنصة الإلكترونية للسلطة المستقلة.

وفي هذا الصدد يطلب عاجلا من المنسقين الولائيين للسلطة المستقلة مايلي:

- 1- السهر وبكل صرامة على تنفيذ القرارات القضائية النهائية الممهورة بالصيغة التنفيذية. المتعلق بإعادة إدماج مترشحين في القوائم الانتخابية.
- 2- قبول القوائم المترشحة في هذه المرحلة التي تتوفر قوائمها على عددا من المترشحين يساوي عدد المقاعد المطلوب شغلها، نظرا لانتهاج الآجال المنصوص عليه في المادة 180 من الأمر رقم 01-21 المؤرخ في 10 مارس 2021 والمتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات والقرار رقم 151 المؤرخ في 4 أكتوبر 2021، مع تنفيذ القرارات القضائية النهائية الممهورة بالصيغة التنفيذية بهذا الخصوص.
- 3- تمكين القوائم المترشحة من القاعات المخصصة لاحتضان فعاليات الحملة الانتخابية بعدالة وانصاف.
- 4- تمكين القوائم المترشحة من الرزنامة الخاصة بحصص البث المباشر.
- 5- دعوة ممثلي القوائم المترشحة تحت لواء حزب سياسي والقوائم المستقلة من التقدم بصفة عاجلة إلى إستديوهات الإذاعة والتلفزيون الكائنة بناادي الصنوبر بالجزائر العاصمة لتسجيل حصصهم وكذا على مستوى الإذاعات المحلية (72 ساعة في التلفزيون قبل توقيت البث - 48 ساعة في الإذاعة) قبل توقيت البث.
- 6- يمكن للقوائم المترشحة في الولايات الداخلية القريبة من المحطات الجهوية للتلفزيون (المتواجدة ببشار وورقلة ووهران وقسنطينة) من التسجيل الحصري على مستواها مع ضرورة التقدم 72 ساعة على الأقل من ساعة البث للحصص.

